

## 97019 - هل لبس رخيص الثمن من الثياب من الزهد؟ ضوابط وسائل مهمة

### السؤال

1. كثيراً ما تجادلني زوجتي حول ثيابي ، حيث إنني أقوم بخياطتها ورقطها أحياناً ، ولا ألبس غالباً إلا ثياباً إلتفاتاً ، بل دائماً أشتري ما هو رخيص من الثياب ، فثيابي بالية نوعاً ما ، وكثيراً ما يقال لي إن ذلك يعطي صورة سيئة عن "الملتزمين" ، وأنا أفعل ذلك من باب الزهد ، وأسوة بنبينا الكريم صلى الله عليه وسلم ، ولا ننسى قصة عمر رضي الله عنه وقميصه ، فما الحل؟ وخاصة أننا نعلم أن في هذا الزمان من لا يعلم معنى الزهد ، فأنا لا ألبس الساعات الغالية ، ولا أشتري أقلاماً وأي تحف ، من جهة أخرى : فإن عملي كموظفي بنك يتطلب أن أكون في قمة الأنوثة ، أرشدوني ، وكيف نوفق بين ذلك وبين أن هناك من الصحابة (لا ذكره) رضوان الله عليهم من كان إذا لبس الأبيض والجديد استبشر به الرسول الكريم . 2. أنا لا ألبس الجيد من النعال ، حيث إنني أذكر أنه عن عمر رضي الله عنه عندما نصح أحد الصحابة باستبدال نعله المريح بأخر رخيص ، ولكن إن فعلت ذلك فسوف تقوس قدمي ، وأنهم بعدم الاهتمام بمنظري ، وأني مخالف ، وكيف نوفق مع مدخل الرياء في هذا المطلب؟ وهل يعد ذلك إيتاء للنفس - وبخاصة أنه مثلاً في الشتاء لا أتكلف بتدفئة نفسي ، بل لا أمانع من التعرض للبرد للإحساس وتذكرة القراء -؟ .

### الإجابة المفصلة

أولاً:

قولك عن نفسك إنك "تعمل في بنك" : إن كان هذا البنك من البنوك الربوية : فلا يحل لك العمل به ، ولو في أي وظيفة فيه . وقد ذكرنا في هذا في الموقع فتاوى متعددة في حكم العمل في البنوك الربوية ، وأنه حرام ، ولا يجوز العمل بها ، فانظر أجوبة الأسئلة : (21113) و (26771).

ثانياً:

ثمة حقائق وأحكام لا بد لك من الوقوف عليها لتعلم ما أخطأته فيها وما أصبحت :

1. خير الهدي هدي النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، فقد لبس من أنواع الثياب ، وكان يتجمّل للوفود ، ولصلة العيد ، ولصلة الجمعة ، وندب للتجمّل لها ، وأقرَّ من رغب أن يكون ثوبه حسناً ، ورَغب بظهور أثر نعمة الله على عباده ، مع تواضع تام ، وزهد شرعي ، وهذا أكمل الهدي لمن اقتدى به صلى الله عليه وسلم .

عَنْ أَبْنَى عَمَرَ قَالَ رَأَى عَمَرُ عُطَارِدَا التَّمِيمِيَّ يُقْيِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةً سِيرَاءَ وَكَانَ رَجُلًا يَعْشَى الْمُلْوَكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ عُطَارِدَا يُقْيِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةً سِيرَاءَ فَلَوْ اشْتَرَيْتَهَا لِوُفُودِ الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ وَلِبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (وفي روایة "والعيد") - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا يَلْبِسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَالَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . رواه البخاري (846) ومسلم (2068).

حلة : ثوب من قطعتين .

سيراء : مخطط بالحرير .

لا خلاق : لا نصيب ولا حظ .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ : ( مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوْ أَشْتَرَى ثُوَبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سَوَى ثُوبِ مَهْنَتِهِ ) . رواه ابن ماجه ( 1095 ) وصححه البوصيري ، والألباني في " صحيح ابن ماجه " .

والشاهد من الحديث إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه على قوله بالتجمل منه صلى الله عليه وسلم للوفود وال الجمعة والعيد ، وهذا هو واقعه صلى الله عليه وسلم ، وإنما أنكر النبي صلى الله عليه وسلم كونها من حرير . والحديث : بُوَّبْ عَلَيْهِ الْبَخَارِي قَوْلُهُ " بَابُ مِنْ تَجْمُلٍ لِلْوَفُودِ " .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

وشاهد الترجمة منه : قول عمر " تَجْمُلٌ بِهَا لِلْوَفُودِ " ، وأقرَّه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك . " فتح الباري " ( 10 / 501 ) .

وقال بدر الدين العيني - رحمه الله - :

المطابقة - أي : مع ترجمة البخاري - تفهم من كلام عمر رضي الله عنه ؛ لأن عادة النبي صلى الله عليه وسلم كانت جارية بالتجمل للوفد ؛ لأن فيه تحريم الإسلام ، ومباهاة للعدو ، وغيظا لهم غير أن النبي هنا أنكر على عمر لبس الحرير بقوله إنما يلبس الحرير من لا خلاق له ، ولم ينكر عليه مطلق التجمل للوفد ، حتى قالوا : وفي هذا الحديث ليس أنفس الثياب عند لقاء الوفود . " عمدة القاري " ( 22 / 147 ) .

2. لك أن تلبس ملابس رخيصة الثمن ، لكن ليس لك أن تلبس ملابس بالية ومرقعة ، فالثياب البالية المرقعة ممنوعة في حرقك من جهات متعددة :

أ. أنها قد تكون ثياب شهرة .

عن ابن عمر قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ لَيْسَ ثُوَبَ شُهْرَةً أَبْسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُوبًا مِثْلَهِ ) . وفي رواية بزيادة ( ثُمَّ تَلَهَّبَ فِيهِ التَّارِ ) ، وفي رواية أخرى ( ثُوبَ مَذَلَّةً ) . رواه أبو داود ( 4029 ) وابن ماجه ( 3606 ) و ( 3607 ) ، وحسن الألباني في " صحيح الترغيب " ( 2089 ) .

وليس ثوب الشهرة هو الثوب الغالي الثمن فقط ، كما يظن بعض الناس ، بل قد يكون الثوب البالي إذا كان اللابس يجد غيره مما هو أفضل منه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

وتكره الشهرة من الثياب ، وهو المترفع الخارج عن العادة ، والمتخفض الخارج عن العادة ؛ فإن السلف كانوا يكرهون الشهرين : المترفع والمتخفض ، وفي الحديث " من لبس ثوب شهرة أبسه الله ثوب مذلة " ، وختار الأمور أو سلطتها . " مجموع الفتاوى " ( 22 / 138 ) .

وقال - رحمه الله - :

والثوب الذي هو للشهرة : هو الثوب الذي يقصد به الارتفاع عند الناس ، وإظهار الترفع ، أو التواضع والزهد . " مختصر الفتاوى المصرية " ( 2 / 50 ) .

ب. أنها مخالفة لشكر نعمة الله تعالى عليك ، وإظهار تلك الثياب فيه ادعاء الفقر والشكوى من الله !

عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ أَمْرُ بِهِ ، فَلَا يُصِيبُنِي وَلَا يَقْرِبُنِي ، فَيَمْرُبِّي فَأَجْزِيَهُ ؟ قَالَ : لَا بَلْ أَفْرِهُ . قَالَ : فَرَأَيْتَ الشَّيَابِ ، فَقَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ ؟ فَقُلْتُ : قَدْ أَغْطَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كُلِّ الْمَالِ مِنَ الْإِيلِ وَالْغَنَمِ ، قَالَ : فَلَيْسَ أَثْرٌ نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ . رواه أبو داود (4063) وأحمد (17231) - واللفظ له -، وصححه الأرناؤوط والألباني .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في معنى الحديث -:

يلبس ثياباً تليق بحاله من النفاسة والنطافة؛ ليعرفه المحتاجون؛ للطلب منه، مع مراعاة القصد، وترك الإسراف .  
”فتح الباري“ (10 / 260).

ج. أنك تقدم للمتربيين فرصة للطعن بالملتزمين، وبسلوكهم، وبأفعالهم .

د. أن هذا الفعل ليس من هدي سلف الأمة، وإنما كانوا يرقصون ثيابهم للضرورة .

هـ. أن فيه تشبهاً بالضالين من أهل التصوف والمخرقة، الذين يحرمون ما أحل الله ادعاؤه للزهد .

قال القرطبي - رحمه الله -:

قال أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله :

وأنا أكره لبس الفوط والمرقعات لأربعة أوجه :

أحدها : أنه ليس من لبس السلف، وإنما كانوا يرقصون ضرورة .

والثاني : أنه يتضمن ادعاء الفقر، وقد أمر الإنسان أن يُظهر أثر نعم الله عليه .

والثالث : إظهار التزهد، وقد أمرنا بستره .

والرابع : أنه تشبه بهؤلاء المترحبين عن الشريعة، ومن تشبه بقوم فهو منهم .

وقال الطبرى : ولقد أخطأ من آثر لباس الشّعر، والصوف على لباس القطن، والكتان، مع وجود السبيل إليه من حلّه .  
”تفسير القرطبي“ (7 / 197).

3. لا يحل لك أن تحرم على نفسك شيئاً من زينة اللباس ونحوه، مما أحله الله لك، ولو كان نفيساً غالياً الثمن، أو تتركه تركاً مطلقاً، تقرباً إلى الله تعالى بهذا الترک .

قال تعالى : ( قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيَّبَاتِ مِنَ الرُّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ) الأعراف / 32.

قال القرطبي - رحمه الله -:

دللت الآية على لباس الرفيع من الثياب، والتجمل بها في الجمع، والأعياد، وعند لقاء الناس، ومزاولة الإخوان .

قال أبو العالية : كان المسلمون إذا تزاوروا تجملوا .

”تفسير القرطبي“ (7 / 196).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -:

ومن امتنع عن نوع من الأنواع التي أباحها الله على وجه التقرب بتركها : فهو مخطئ ، ضال .

”مجموع الفتاوى“ (22 / 137).

وقال - رحمه الله -:

وكذلك اللباس : فمن ترك جميل الثياب بخلاً بالمال : لم يكن له أجر ، ومن تركه متبعداً بتحريم المباحات : كان آثماً .  
”مجموع الفتاوى“ (22 / 138) .

4. إذا لبست ما أباحه الله لك من الثياب مظهراً لنعمة الله عليه : فإنك مأجور على ذلك ، ولو كانت ثيابك في غاية النفافة والرفعة .  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :  
ومن تناول ما أباحه الله من الطعام واللباس مظهراً لنعمة الله ، مستعيناً على طاعة الله : كان مثاباً على ذلك .  
”مجموع الفتاوى“ (22 / 137) .

وقال - رحمه الله - :  
ومن لبس جميل الثياب إظهاراً لنعمة الله واستعانته على طاعة الله : كان مأجوراً ، ومن لبسه فخرًا وخيانة : كان آثماً ؛ فإن الله لا يحب كل مختال فخور .  
”مجموع الفتاوى“ (22 / 139) .

وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله - :  
لبس الدنيا من الثياب يذم في موضع ، ويحمد في موضع : فيذم إذا كان شهرة وخياله ، ويُمدح إذا كان تواضعًا واستكانة ، كما أن لبس الرفيع من الثياب يذم إذا كان تكبراً وفخرًا وخيانة ، ويُمدح إذا كان تجملاً وإظهاراً لنعمة الله .  
”زاد المعاد“ (1 / 146) .

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - :  
والذي يجتمع من الأدلة : أنَّ من قصد بالملبوس الحسن إظهار نعمة الله عليه ، مستحضرًا لها ، شاكراً عليها ، غير محترق لمن ليس له مثله : لا يضره ما لبس من المباحات ، ولو كان في غاية النفافة ، ففي صحيح مسلم عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنة ونعله حسنة ، فقال : إن الله جميل يحب الجمال ، الكبير بطر الحق ، وغمط الناس ) ، قوله (وغمط) بفتح المعجمة وسكون الميم ثم مهملة : الاحتقار .  
”فتح الباري“ (10 / 259 ، 260) .

5. لا يلزم المسلم بشراء الثياب الغالية الثمن ، بل قد ينهى عنه إذا كان لا يجد المال الذي يشتري به ، أو إذا قصد الفخر والخيال ، وقد يؤجر على تركه شراء تلك الثياب بشرطين :  
أ. أن يكون ذلك الترك للشراء تواضعًا لا بخلاً .

ب. أن لا يلتزم الترك مطلقاً ، بل يشتريها أحياناً لمناسبة زواج ، أو غيرها ، أو إذا أهديت له ، والمهم أن لا يلتزم ترك لباسها مطلقاً .  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

ومن ترك لبس الرفيع من الثياب تواضعًا لله ، لا بخلاً ، ولا التزاماً للترك مطلقاً : فإن الله يثبته على ذلك ، ويكسوه من حلل الكرامة .  
”مجموع الفتاوى“ (22 / 138) .

6. التوسط في الأمور حسن ، فلم تحصر نفسك بين منعها من الغالي من الثياب ، وبين إباسها البالي منها ؟ وأين أنت من الثياب الوسط بينهما ؟ .

قال أبو الفرج ابن الجوزي : كان السلف يلبسون الثياب المتوسطة ، لا المترفة ، ولا الدون ، ويتخيرون أجودها للجمعة والعيدان وللقاء

الإخوان ، ولم يكن تخير الأجدود عندهم قبيحاً .

انظر ”تفسير القرطبي“ (7/197) و ”الموسوعة الفقهية“ (6/139) .

وقال الحافظ ابن حجر رحمة الله : ”والحق أن ملازمة استعمال الطيبات تفضي إلى الترفه والبطر، ولا يأمن من الوقوع في الشبهات؛ لأن من اعتقاد ذلك قد لا يجده أحياناً، فلا يستطيع الانتقال عنه فيقع في المحظور، كما أن منع تناول ذلك أحياناً يفضي إلى التنطع المنهي عنه، ويرد عليه صريح قوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيَّبَاتِ مِنَ الدُّرْزِ} . كما أن الأخذ بالتشديد في العبادة يفضي إلى الملل القاطع لأصلها، وللملائمة الاقتصار على الفرائض - مثلاً - ترك التنفل يفضي إلى إيثار البطالة وعدم النشاط إلى العبادة، وخير الأمور الوسط . ”انتهى من فتح الباري (9/106) .

7. وليس كل ثوب رخيص الثمن يكون لبسه من الزهد ، فأهل العلم والزهد لم يتعارض زهدهم مع اللباس الجيد الرفيع ، ومن نظر للزهد على أنه في الثياب - فقط - فهو مخطئ ، فترى الرجل يتمتع بأنواع الفرش في بيته والسيارات والمأكولات والمشروبات ، ويحصر زهده في ثوبه ونعله ! ولم يكن هذا هدي سلف هذه الأمة من العُباد والزَّهاد والعلماء .

قال القرطبي - رحمه الله - :

وقد اشتري تميم الداري حلة بألف درهم كان يصلّي فيها ، وكان مالك بن دينار يلبس الثياب العدنية الجياد ، وكان ثوب أحمد بن حنبل يُشتري بنحو الدينار .

أين هذا من يرغيّب عنه ، ويؤثر لباس الخشن من الكتان والصوف من الثياب ! ، ويقول : ”ولباس التقوى ذلك خير ” هيئات ! أترى من ذكرنا تركوا لباس التقوى ، لا والله ! بل هم أهل التقوى ، وأولو المعرفة والثّئي ، وغيرهم أهل دعوى ، وقلوبهم خالية من التقوى .

”تفسير القرطبي“ (7/196) .

8. فإن قلت إن هذا من جهاد النفس ! وإن أفعالنا إنما تكون للخلق ! : فالجواب :

قال القرطبي - رحمه الله - :

إن قال قائل : تجويد اللباس هو النفس ، وقد أمرنا بمجahدتها ، وتزيين للخلق وقد أمرنا أن تكون أفعالنا لله لا للخلق ! .

فالجواب :

ليس كل ما تهواه النفس يُذم ، وليس كل ما يُتزيّن به للناس يكره ، وإنما يُنهى عن ذلك إذا كان الشرع قد نهى عنه ، أو على وجه الرباع في باب الدين .

فإن الإنسان يجب أن يُرَى جميلاً، وذلك حظ النفس لا يلام فيه ، ولهذا يسرّح شعره ، وينظر في المرأة ، ويستوي عمامته ، ويلبس بطانية الثوب الخشنة إلى داخل ، وظهارته الحسنة إلى خارج ، وليس في شيء من هذا ما يكره ، ولا يذم .

”تفسير القرطبي“ (7/197) .

9. اللباس غالى الثمن يكون - غالباً - أفضل للبدن ، وأطول حياً ، هكذا الأمر بالنسبة للنعل ، فإنه يكون أكثر راحة للقدمين ، ويعمر طويلاً ، فحرص المسلم على راحته وبذل الثمن المرتفع من أجل ذلك : لا يحرّج عليه فيه .

10. وانظر أخي الفاضل لقلبك وتفقد أحوالك من حيث الأوامر والنواهي ، وإياك أن تجعل ميزانك في قربك من ريك تعالى : قدم ثيابك وترقيعها ، ولذا كان بكر بن عبد الله المزنبي رحمة الله يقول : البسو ثياب الملوك ، وأميتووا قلوبكم بالخشية .

وقد ذكر الإمام ابن كثير رحمة الله عن علي بن أبي طالب أنه كان يقول :

أَجِدُ الثيابَ إِذَا اكتسيتَ فِإِنَّهَا \*\*\* زين الرجال بها ثُعُرٌ وَتُكْرِم  
وَدُع التواضع في الثياب تخشعا \*\*\* فالله يعلم ما تجثُّ وَتَكْثُم  
فرثاث ثوبك لا يزيدك زلفة \*\*\* عند الإله وأنت عبد مجرم  
وبهاء ثوبك لا يضرك بعد أن \*\*\* تخشى الإله وتنقى ما يحرم  
وعلّق عليها ابن كثير بقوله :

وهذا كما جاء في الحديث : ( إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى ثيابكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم ) - رواه مسلم - ، وقال الثوري : " ليس الزهد في الدنيا بلبس العبا ، ولا بأكل الخشن ، إنما الزهد في الدنيا قصر الأمل " . " البداية والنهاية " ( 11 / 8 ) .

والخلاصة :

أن الذي ينبغي للمرء من اللباس هو ما يناسب حاله : ( لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعْتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ) ؛ فمن لبس رفيع الثياب : إظهارا لنعمة الله عليه ، وتمتعا بما يباح له من الطيبات ، من غير إسراف ولا مخيلة ، فله ذلك ، ولا ينقص من قدره ولا ورעה شيئا ، بل يؤجر - إن شاء الله - على قصده الحسن .

ومن ترك رفيع الثياب ، تواضعوا واستكانة لله تعالى ، فهو أمر حسن ، لكن على ألا يخرج من ذلك إلى شيء من الشهادة ، أو يحرم على نفسه - أو غيره - شيئا من الطيبات ، أو يفعل ذلك على جهة الالتزام المطلق ، مهما كانت حاله .

وسئلَ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله : " عَنِ الْمُتَنَزِّهِ عَنِ الْأَقْيَمَشَةِ الْثَمِينَةِ مِثْلِ الْحَرِيرِ وَالْكَثَانِ الْمُتَغَالِيِّ فِي تَحْسِينِهِ وَمَا نَاسَبَهَا : هَلْ فِي تَرْكِ ذَلِكَ أَجْرٌ أَمْ لَا ؟ أَفْتَوَنَا مَاجُورِينَ .

فأجاب : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . أَمَّا مَا حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَالْحَرِيرِ فَإِنَّهُ يُتَابُ عَلَى تَرْكِهِ كَمَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ ...  
وَأَمَّا الْمُبَاحَاتُ : فَيُتَابُ عَلَى تَرْكِ فُضْلِهَا ، وَهُوَ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ لِمَضْلَاحَةٍ دِينِهِ ، كَمَا أَنَّ الْإِسْرَافَ فِي الْمُبَاحَاتِ مَهْيَّعَهُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : { وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوْامًا } . وَقَالَ تَعَالَى عَنْ أَصْحَابِ التَّارِ : { إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُثْرِفِينَ وَكَانُوا يُصْرُونَ عَلَى الْحِنْتِ الْعَظِيمِ } . وَقَالَ تَعَالَى : { وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عَنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا وَكَانُوا يُصْرُونَ عَلَى الْحِنْتِ الْعَظِيمِ } . وَقَالَ تَعَالَى : { وَأَتَ ذَا الْقَرْبَى حَقَّهُ وَالْمُسْكِينَ وَأَنَّ السَّبِيلَ وَلَا ثَبَّذَ ثَبَّذِرَا إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ مَحْسُورًا } . وَقَالَ تَعَالَى : { وَأَتَ ذَا الْقَرْبَى حَقَّهُ وَالْمُسْكِينَ وَأَنَّ السَّبِيلَ وَلَا ثَبَّذَ ثَبَّذِرَا إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كُفُورًا } . وَالْإِسْرَافُ فِي الْمُبَاحَاتِ هُوَ مُجَاوِزُ الْحَدِّ ، وَهُوَ مِنَ الْعُدُوانِ الْمُحَرَّمِ ، وَتَرْكُ فُضْلِهَا هُوَ مِنَ الرُّهْدِ الْمُبَاحِ .  
وَأَمَّا الْإِمْتِنَاعُ مِنْ فَعْلِ الْمُبَاحَاتِ مُطْلِقاً ؛ كَالَّذِي يَمْتَنِعُ مِنْ أَكْلِ الْلَّحْمِ وَأَكْلِ الْخَبْزِ أَوْ شَرْبِ الْمَاءِ أَوْ لُبْسِ الْكَثَانِ وَالْقَطْنِ وَلَا يَلْبِسُ إِلَّا الصُّوفَ ، وَيَمْتَنِعُ مِنْ نِكَاحِ السَّيَّاءِ ، وَيَيْطِنُ أَنَّ هَذَا مِنَ الرُّهْدِ الْمُسْتَحْبِ فَهَذَا جَاهِلٌ ضَالٌّ مِنْ جِنْسِ زُهادِ النَّصَارَى . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِينَ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَأَتْقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ } . تَرَكَتْ هَذِهِ الْآيَةِ بِسَبَبِ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ كَانُوا قَدْ عَزَّمُوا عَلَى تَرْكِ أَكْلِ الطَّيِّبَاتِ . كَالْلَّحْمَ وَنَحْوِهِ وَتَرْكُ النِّكَاحِ . وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَنَّسٍ : { أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَالْ رَجُلٍ يَقُولُ أَحَدُهُمْ : أَمَا أَنَا فَأَصُومُ وَلَا أَفْطَرُ وَيَقُولُ الْآخَرُ : أَمَا أَنَا فَأَقُومُ وَلَا أَنَامُ وَيَقُولُ الْآخَرُ : أَمَا أَنَا فَأَصُومُ وَأَفْطَرُ وَأَقُومُ وَأَنَامُ وَأَتَزُوْجُ السَّيَّاءَ وَأَكْلُ الْلَّحْمَ فَمَنْ رَغَبَ عَنْ سُتْرِيِّ فَلَيَسْ مِنِّي } . وَفِي صَحِيحِ البَخَارِيِّ : { أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا قَائِمًا فِي الشَّمْسِ . قَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُولَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَرُوهُ أَنْ يَسْتَظِلَّ

وَأَن يَتَكَلَّمُ وَأَن يَجْلِسَ وَيَتَمَّ صَوْمَهُ } .

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ } . فَأَمَرَ بِالْأَكْلِ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَالشُّكْرِ لَهُ ، وَالطَّيِّبُ هُوَ مَا يَنْفَعُ الْإِنْسَانَ ، وَحَرَمَ الْخَبَائِثَ وَهُوَ مَا يَضُرُّهُ ، وَأَمَرَ بِشُكْرِهِ وَهُوَ الْعَمَلُ بِطَاعَتِهِ ؛ بِفَعْلِ الْمَأْمُورِ وَتَرْكِ الْمَحْظُورِ ... ” انتهى من مجموع الفتاوى (133-22/134).

تنبيه :

وكل ما قلناه عن اللباس فإنه يشمل النعل كذلك ، وقد اجتمعوا في حديث ابن مسعود والذي فيه إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لمن أخبره أن الرجل ”يحب أن يكون ثوله حسناً ، ونعله حسنة“ .

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ ) . رواه النسائي ( 2559 ) وابن ماجه ( 3605 ) ، وحسنه الألباني في ” صحيح النسائي ” .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُلُّ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَاثُكَ اثْتَنَانِ سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ .

رواہ البخاری عنه فی صحيحه ، فی کتاب اللباس ( 5 / 2180 ) .

والله أعلم